



ويبيو

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

الجمعية العامة

الدورة الثامنة (الدورة العادية السابعة)

جنيف، من ٢٣ سبتمبر/أيلول إلى ١ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٥

تدابير مشاركة الويبيو، في مجالها المحدد ،

في الاحتفال بسنة ١٩٨٦ التي أعلنتها الجمعية العامة للأمم المتحدة

"السنة الدولية للسلم"

مذكرة من المدير العام

مقدمة

- ١ - تتضمن هذه الوثيقة ملخصاً للقرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن السنة الدولية للسلم ، وتوضح التدابير العملية التي اعتمدتها الأمين العام للأمم المتحدة ومدير عام الويبيو لتنفيذ هذه القرارات . كما تشير إلى مشروع برنامج وميزانية فترة السنين ١٩٨٦ و ١٩٨٧ التي يتضمن مقتراحات تتعلق بأنشطة المكتب الدولي المرتقب مزاولتها للاحتفال بسنة "السنة الدولية للسلم" . وتتضمن هذه الوثيقة ، في مرفقها ، مشروع قرار قد ترغب الجمعية العامة للويبيو في اعتماده للاحتفال بسنة ١٩٨٦ "السنة الدولية للسلم" .

قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن السنة الدولية للسلم

٣ - أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها ١٦/٣٧ المتخذ في ١٦ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨٦ الاحتفال بالسنة الدولية للسلم سنة ١٩٨٦، على أن يعلن عن ذلك يوم ٢٤ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٨٥ في الذكرى الأربعين للأمم المتحدة . ودعت كذلك في هذا القرار كل الدول ومؤسسات منظمة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية إلىبذل كل الجهود الممكنة للاستعداد للسنة الدولية للسلم وللاحتفال بها ، وإلى الاستجابة بسخاء للمساهمة في بلوغ أهداف السنة . كما رجت في القرار ذاته من الأمين العام للأمم المتحدة أن يقوم ، وفقاً لاقتراحات الدول الأعضاء وبالتشاور مع المنظمات والمؤسسات الأكاديمية المعنية ، بإعداد مشروع برنامج وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين . وقد عرض الأمين العام للأمم المتحدة التقرير آنف الذكر على تلك الدورة ، وأقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها ٥٦/٣٨ المععنون "السنة الدولية للسلم" "الأهداف الرئيسية للسنة الدولية للسلم المبينة في ذلك القرار ، ودعت كل الدول ومؤسسات منظمة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية إلى أن تتعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة لتحقيق أهداف السنة الدولية للسلم . وفي القرار ذاته ، رجت الجمعية العامة للأمم المتحدة من الأمين العام للأمم المتحدة أن يقوم في الفترة ما بين ١٩٨٤ و ١٩٨٥ بتنفيذ الأعمال التحضيرية اللازمة للاحتفال ، بما في ذلك تنظيم الحلقات الدراسية الإقليمية لتعزيز أهداف السنة . وزرجم الجمعية العامة كذلك من الأمين العام للأمم المتحدة أن يقدم للجمعية العامة في دورتها التاسعة والثلاثين تقريراً عن مشروع برنامج السنة الدولية للسلم والترتيبات المتعلقة بتمويلها . وأخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة علماً بارتياح في دورتها التاسعة والثلاثين وفي قرارها ١٠/٣٩ المؤرخ في ٨ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨٤ بتنفيذ القرار ٥٦/٣٨ ، كما يرد ذلك في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة ، وكذلك بالنص المعدل لمشروع برنامج السنة الدولية للسلم المتضمن في ذلك التقرير . وعلاوة على ذلك ، دعت الجمعية العامة للأمم المتحدة جميع الدول وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية التعليمية والعلمية والثقافية والبحوثية ووسائل الاتصال للإسهام بدرجة أكبر في تعزيز السلم والأمن الدوليين استناداً إلى ميثاق الأمم المتحدة . كما رجت من الأمين العام للأمم المتحدة أن يقدم للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الأربعين تقريراً عن مساهمة الحلقات الدراسية الإقليمية المخصصة لتعزيز أهداف السنة الدولية للسلم المقرر تنظيمها خلال سنة ١٩٨٥ ، وعن النص النهائي لمشروع برنامج السنة الدولية للسلم ، وعن أيّة ملاحظات جديدة تقدم له ، وعن الترتيبات المتعلقة بتمويل البرنامج .

التدابير العملية التي اتخذها أمين عام الأمم المتحدة ومدير عام المنظمة العالمية للملكية الفكرية

٤ - في الرسالة التي وجهها وكيل الأمين العام لشؤون المجلس السياسي والأمني للأمم المتحدة لمدير عام الويبو في ٦ فبراير/شباط ١٩٨٤ ، أشار إلى القرار ٥٦/٣٨ ودعا إلى تقديم اقتراحات أو تعلقيات بشأن مشروع برنامج السنة الدولية للسلم . وأجاب مدير عام الويبو في ٢٢ فبراير/شباط ١٩٨٤ قائلاً أنه ، كما هو الحال بالنسبة إلى القرارات الأخرى لجمعية الأمم المتحدة التي تدعى مؤسسات منظمة الأمم المتحدة إلى اتخاذ تدابير عملية ، فإن نص القرار ١٦/٣٧ الصادر في ١٦ نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٨٦ والذي أعلنت فيه الجمعية العامة للأمم المتحدة سنة ١٩٨٦ السنة الدولية للسلم ، وكذلك القرارات الأخرى التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتيها السادسة والثلاثين والسبعين والثلاثين بشأن المسائل المتعلقة بالسلم والأمن ، وبخاصة النهوض بالمثل العليا للسلم ، قد أحاطت بها علماً الجمعية العامة للويبو في الفقرتين ١٢٠ و ١٢١ من الوثيقة WO/GA/VII/1 ، وأن هذه الوثيقة قد سبق توزيعها على حكومات الدول الأعضاء في الويبو ، وأن الجمعية العامة للويبو قد أخذت علماً بهذه القرارات . وأضاف مدير عام الويبو قائلاً إن القرار ٥٦/٣٨ الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٧ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٣ تحت عنوان "السنة الدولية للسلم" سوف يوزع بالمثل على حكومات الدول الأعضاء في الويبو ، وتحاطط به علماً الجمعية العامة للويبو في دورتها المقبلة في سبتمبر/أيلول ١٩٨٥ (وتلفت هنا أنظار الدول الأعضاء في الويبو والجمعية العامة للويبو إلى ذلك القرار الذي أشير إلى نصه أعلاه) . وأضاف أيضاً مدير عام الويبو إلى أنه سوف يتتعاون مع أمين عام الأمم المتحدة في جهود الأمم المتحدة الرامية إلى تنفيذ الأعمال التحضيرية اللازمة للاحتفال بالسنة الدولية للسلم ، وفي

تحديد الأنشطة المتصلة بحفظ ودعم وتطوير السلم بين الدول ، وفقا لما هو وارد في القرارين ١٦/٣٧ و ٥٦/٣٨ وكذلك في الفقرة ١٢١ من WO/GA/VII/1 . ومن أجل بلوغ هذا الغرض ، أوضح مدير عام الويبو أنه سوف ينتهز كل الفرص المواتية - الدورات التدريبية والحلقات الدراسية والندوات الاجتماعية المختلفة - لدعم الاهداف الرئيسية للسنة الدولية للسلم . كما أوضح خاصة أنه سوف يتم التأكيد في هذه المجتمعات على أن أنشطة الويبو الرامية إلى دعم المحاولات الابتكارية الفكرية وتيسير حيازة اختيار واستعمال التكنولوجيا والمعلومات العلمية والتقنية والمصنفات الأدبية والفنية لغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تstem بالضرورة في توفير الشروط الازمة لاستباب العدل والسلم في العالم . وفضلا عن ذلك ، أوضح مدير عام الويبو أن برنامج الويبو قد وضع واعتمد أثناء اجتماعات الممثليين الحكوميين الذين عبروا فيها عن مختلف أوجه نظر الدوائر المعنية ، وأن الحوار الدائم استمر وبالتالي بين المشتركيين في الاجتماعات الواحدين من شئ النظمة السياسية والاقتصادية والثقافية في العالم ، مما يساعد بلا شك في توطيد أواصر التعاون الدولي من أجل النهوض بالسلام . ويرد موجز لرد مدير عام الويبو في التقرير المعد عن السنة الدولية للسلم والذي قدمه أمين عام الأمم المتحدة للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها التاسعة والثلاثين (انظر وثيقة الأمم المتحدة ٥٠٣/٥٠٥) ، المصادر في ٤ سبتمبر/أيلول ١٩٨٤ ، الفقرة ٣٦) .

٤- وأوضح كذلك مدير عام الويبو في رسالته الأنف ذكرها أن المكتب الدولي للويبو سوف يتتعاون تعاوناً وشيقاً مع الأمانة العامة للسنة الدولية للسلم ، وبخاصة عن طريق اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الجوهرية ، لتنفيذ الأعمال التحضيرية الازمة لاحتفال بالسنة الدولية للسلم ، بما في ذلك تنظيم حلقات دراسية إقليمية مخصصة لدعم أهداف هذه السنة . وتتجدر الملاحظة في هذا المدد أن واحداً من موظفي المكتب الدولي للويبو قد اشتراك في اجتماعات اللجنة الأنف ذكرها في شهر مارس/آذار ١٩٨٤ ، وأن المناوشات جرت خلال الاجتماعات وعن طريق المراسلات بين المكتب الدولي للويبو والأمانة العامة للسنة الدولية للسلم للنظر في الأعمال التحضيرية الازمة ، وأنه لما كان من غير الممكن للمكتب الدولي للويبو أن يشتراك في الحلقة الدراسية الإقليمية الأوروبية بشأن السنة الدولية للسلم ، التي عقدت في فيينا في شهر مايو/أيار ١٩٨٥ ، سوف يشتراك المكتب الدولي في الحلقات الدراسية المرتقب تنظيمها في بعض الأقاليم الأخرى في العالم خلال الأشهر المتبقية من سنة ١٩٨٥ .

٥- وتتجدر الملاحظة أخيراً أنه بالنسبة إلى رسالة وكيل أمين عام الأمم المتحدة لشؤون مجلس السياسي والأمني ، المؤرخة في ٢٨ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٤ ، والتي أرفق بها نص القرار ١٠/٣٩ المتعلق بالسنة الدولية للسلم والمشاركة فيها أعلاه ، والتي دعي فيها مدير عام الويبو إلى تقديم أية تعليقات أو اقتراحات بشأن مشروع برنامج السنة الدولية للسلم والأنشطة المرتقب إنجازها من قبل الويبو ، رد المدير العام على هذه الرسالة في ٧ فبراير/شباط ١٩٨٥ ، وأحاط وكيل الأمين العام السابق ذكره علماً بالتدابير العملية التي اتخذتها لجنة الويبو للتنسيق في دورتها المنعقدة في شهر سبتمبر/أيلول ١٩٨٤ عندما قررت إدراج الموضوع المطروح في هذه الوثيقة بين بنود جدول أعمال دورة الجمعية العامة للويبو في شهر سبتمبر/أيلول ١٩٨٥ . وأضاف المدير العام في تلك الرسالة أنه سوف يكون على الجمعية العامة للويبو والهيئات الرئيسية أن تبت في اجتماعها المرتقب عقده في شهر سبتمبر/أيلول ١٩٨٥ في مسألة التدابير الواجب اتخاذها في إطار عمل الويبو وفي حدود البرنامج والميزانية لاحتفال بالسنة الدولية للسلم وللنھوض بالسلم والأمن الدوليين .

أنشطة المكتب الدولي والتدابير العملية للهيئات الرئيسية للويبو المقترن بجازها بمناسبة السنة الدولية للسلم

٦- كما أشير إلى ذلك أعلاه ، قررت لجنة الويبو للتنسيق في دورتها المنعقدة في شهر سبتمبر/أيلول ١٩٨٤ أن تدرج الموضوع المطروح في هذه الوثيقة في جدول أعمال الجمعية العامة للويبو . وتتجدر الملاحظة في هذا المدد أن الاقتراحات التي قدمها رؤساء مكاتب الاختراعات في البلدان الاعضاء في مجلس التعااضد الاقتصادي ، أي بلغاريا وكوبا وتشيكوسلوفاكيا والجمهورية الديمقرطية الالمانية وهنغاريا ومنغوليا وبولندا ورومانيا والاتحاد السوفيتي وفيبيت نام ، فيما يتعلق بهذه المسألة قد أرسلها إلى مدير

عام الويبو رئيس لجنة الدولة المعنية بالاختيارات والاكتشافات في الاتحاد السوفيatici ، نيابة عن رؤساء المكاتب الآنف ذكرها ، في رسالته المورخة في ١٤ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٤ وعبر رؤساء تلك المكاتب في هذه الرسالة عن آمالهم في أن يستغل مدير عام الويبو هذه الاقتراحات كلها أو جزئياً بالارتباط باقتراحات البلدان الأخرى واقتراحات المكتب الدولي ، لإعداد برنامج أنشطة الويبو لفترة السنتين ١٩٨٦ و ١٩٨٧ ، وكذلك مشروع قرار بشأن السنة الدولية للسلم تتخذه الجمعية العامة للويبو في دورتها المرتقب عقدها في شهر سبتمبر/أيلول ١٩٨٥ .

٧- وحتى تاريخ اعداد هذه الوثيقة ، لم يتسلم مدير عام الويبو أية اقتراحات أو مقترنات بشأن هذا البند الذي هو موضوع هذه الوثيقة .

٨- والجدير بالذكر في هذا الصدد أن اقتراحات مدير عام الويبو المتعلقة بالأنشطة التي يتعين على المكتب الدولي أن ينجذبها بالنسبة إلى "تدابير اشتراك الويبو في مجالها المحدد في الاحتفال بسنة ١٩٨٦ السنة الدولية للسلم حسب اعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة " ترد في الوثيقة التي تتضمن مشروع برنامج وميزانية السنتين ١٩٨٦ و ١٩٨٧ ، والتي يعرفها المدير العام على الهيئات الرئاسية في دوراتها المنعقدة فيما بين سبتمبر/أيلول - وأكتوبر/تشرين الاول ١٩٨٥ (انظر الوثيقة AB/XVI/2 ، المرفق ألف ، البند PRG.09 ، الفقرة ٣) . ويرد في المرفق ثاء (البندان م ٤٠ و م ٤٤ من الوثيقة الآنف ذكرها الآراء التي قدمت حول هذه الاقتراحات ، كما قدمتها بعض الوفود خلال المناقشات التي جرت حول مشروع البرنامج والميزانية في لجنة الويبو المعنية بالميزانية والتي عقدت اجتماعها في مايو / أيار ١٩٨٥ ، وكذلك تعليقات المدير العام حول تلك الآراء . أما فيما يخص اعتماد قرار من الجمعية العامة للويبو للاحتفال بسنة ١٩٨٦ السنة الدولية للسلم ، والمشار اليه في البند PRG.09 ، الفقرة ٣ ، فان نص مشروع هذا القرار يرد في مرفق هذه الوثيقة .

٩- تدعى الجمعية العامة الى :

"١" أن تأخذ علما بقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ، وكذلك بالمعلومات المتعلقة بالتالي
بالتدابير العملية المتخذة أو المقترن اتخاذها من قبل مدير عام الويبو لتنفيذ هذه القرارات ؛

"٢" وأن تدرس وتعتمد قرارا يرد مشروعه في مرفق هذه الوثيقة للاحتفال بسنة ١٩٨٦ السنة الدولية للسلم .

[يلي ذلك المرفق]

المرفقمشروع

قرار الجمعية العامة
للمنظمة العالمية للملكية الفكرية
بمناسبة الاحتفال بالسنة الدولية للسلم سنة ١٩٨٦

ان الدول الأعضاء في الجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية ،
اذا تدرك ما للمؤلفين وغيرهم من يبتكرون الكتب والمقالات الصحفية والمسرحيات والأفلام
 السينمائية والبرامج الإذاعية والتلفزيونية وغير ذلك من الأعمال المبتكرة في المجالين الأدبي والفنى من
 نفوذ كبير في الرأي العام والحياة الروحية للمجتمع العالمي ،
واذ تدرك أن من شأن التعاون المنسق بين المخترعين والصناعة في مختلف البلدان ، والتجارة
 الدولية الكثيفة بين البلدان ، والتي تحكمها قواعد المعاهدات الدولية التي تديرها المنظمة العالمية
 للملكية الفكرية ، زيادة رغبة البلدان في التعايش السلمي ،
تدعوا المؤلفين والمخترعين في كل أنحاء العالم ، وكذلك كل من يسهم في ابتكار وانتاج وتوزيع
 المصنفات الأدبية والفنية والمنتجات الصناعية وغير ذلك من الانجازات التكنولوجية المحمية بالملكية
 الأدبية الى استغلال نفوذهم المعنوي والمادى لتعزيز السلم بين كل أمم وشعوب العالم .

[نهاية المرفق والوثيقة]

كتاب العبرانيكتاب العبرانيكتاب العبراني

كتاب العبراني

كتاب العبراني

كتاب العبراني

كتاب العبراني

كتاب العبراني